

التاريخ : 2015/3/2

اشارتنا : 2015/41

للإفصاح ، للبورصة
→

سيد زينة
لإجراء الإفصاح
الالتزام

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين
دائرة الاصدار والافصاح

تحية طيبة وبعد ،


اشاره لتعليمات الافصاح عن مدى الالتزام بتطبيق القواعد الارشادية لدليل حوكمة الشركات
المساهمة المدرجة في بورصة عمان ، يسرنا ان ندرج لكم تاليا الاستبيان عن مدى الالتزام
بتطبيق القواعد الارشادية لدليل الحوكمة المطلوب مبعاً حسب الاصول عن العام 2014 .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

المدير العام

م.عبد الحميد قنديل

→





الإفصاح عن مدى الالتزام بتطبيق القواعد الإرشادية لتدليل حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة صمان

اسم الشركة : زليخة آية الهبيبة للمهندسين والبيرومينج

السنة المالية : ٢٠١٤

رئيس مجلس الإدارة : اداء عبيد سويلين دة بولج

المدير العام : م. محمد ك. حيدر سكرتيرة عميل

أو من يقوم بمهامه

رقم الهاتف : ٧٤٩٠٢٩٤٤
رقم الفاكس : ٧٤٩٠٢٦٧



المدير العام

Handwritten signature

Handwritten signature

١- مجلس إدارة الشركة

رقم البند	القاعدة	طبق بالكامل	طبق جزئيا	لم يطبق	* الأسباب
١-١	يحدد نظام الشركة عدد أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يقل عدد أعضائه عن خمسة أشخاص ولا يزيد على ثلاثة عشر.	✓			
١-٢	يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفق أسلوب التصويت التركمي من قبل الهيئة العامة للشركة بالاقتراع السري.	✓			
١-٣	تلك أعضاء المجلس على الأقل من الأعضاء المستقلين.	✓			
١-٤	يسمى عضو مجلس الإدارة الاعتباري شخص طبيعي لتمثيله طيلة مدة المجلس.	✓			

*تذكر الأسباب في حال التطبيق الجزئي أو عدم التطبيق

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الفاصلة	رقم البند	
			✓	يتم الالتزام بحكم الجمع بين مناصب رئيس مجلس الإدارة وأي مناصب تنفيذي آخر.	٥	-٥
			✓	يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً ويتمتع بقدرة كافية من المعرفة بالأشياء الإدارية والخبرة وإن يكون ملماً بالتشريعات ذات العلاقة وبحقوق واجبات مجلس الإدارة.	٦	-٦

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	
			✓	يعمل مجلس الإدارة على التأكد من توفير كافة المعلومات والبيانات الخاصة بالشركة لأعضاء المجلس بما يمكنهم من القيام بعملياتهم والإسهام بكافة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة.	٩	٧-
			✓	يستعين مجلس الإدارة برأي أي مستشار خارجي على نفقة الشركة شريطة موافقة اأغلبية أعضاء المجلس وتحجب تضارب المصالح.	١١	٨-

أ- مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة

الإسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الفاصلة	رقم البند	
			✓	يضع مجلس الإدارة نظاماً داخلياً يتم مراجعته بشكل سنوي، تحدد بموجبه بشكل مفصل مهام وصلاحيات المجلس ومسؤولياته.		-1
			✓	يتضمن النظام الداخلي المهام والصلاحيات والمسؤوليات التالية: وضع الاستراتيجية والتجارات والسياسات والخطط والإجراءات التي من شأنها تحقيق مصلحة الشركة وأهدافها وتعظيم حقوق مساهميها وخدمة المجتمع المحلي.	1	

				<p>وضع سياسة لإدارة المخاطر التي قد تواجهها الشركة.</p> <p>يتم الإعلان مسبقاً عن موعد الإفصاح عن البيانات المالية قبل موعد إعلانها بما لا يقل عن ثلاثة أيام عمل.</p>	٤	
				<p>وضع سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.</p>	٧	
				<p>وضع إجراءات تمنع الأشخاص المطلعين في الشركة من استغلال معلومات داخلية سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية.</p>	٨	

رقم البند	القاعدة	طبق بالكامل	طبق جزئيا	لم يطبق	الاسباب
٩	وضع سياسة تفويض واضحة في الشركة يحدد بموجبها الأشخاص المفوضين وحدود الصلاحيات المفوضة لهم.	✓			
١٤	وضع آلية لاستقبال الشكاوى والاقتراحات المقدمة من قبل المساهمين.	✓			
١٤	ادراج اقتراحات المساهمين الخاصة بمواضيع معينة على جدول اعمال الهيئة العامة بشكل يتضمن دراستها واتخاذ القرار المناسب بشأنها خلال فترة زمنية محددة.	✓			
١٢	وضع سياسة تنظم العلاقة مع الاطراف ذوي المصالح.	✓			

الأساليب		لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الفاصلة	رقم البنية	
				✓	تتخذ الخطوات الكفيلة بتحقيق الرقابة الداخلية على سير العمل في الشركة.	١٢	-٤
				✓	يتم إنشاء وحدة خاصة للرقابة والتدقيق الداخلي تكون مهمتها التأكد من الالتزام بتطبيق أحكام التشريعات النافذة ومتطلبات الجهات الرقابية والأنظمة الداخلية والسياسات والخطط والإجراءات التي يضعها مجلس الإدارة.	١٢	-٥

ب- اللجان التي يشكلها مجلس الإدارة

رقم البند	القاعدة	طبق بالكامل	طبق جزئيا	لم يطبق	الأسباب
١-٧	يتم تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حاجة الشركة وظروفها، لكي يتمكن مجلس الإدارة من تأدية مهامه بشكل فعال وتحدد تلك اللجان بمهام وفترات وصلاحيات محددة.	✓			
٢-١/ب	يشكل مجلس الإدارة لجنة دائمة تسمى لجنة الترشيحات والمكافآت.	✓			لجنة غير دائمة ساعدت بالاستشارة
٣-٢	يكون تشكيل لجنة التدقيق والترشيحات والمكافآت من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، لا يقل عددهم عن الثلاثة على أن يكون اثنان منهم من الأعضاء المستقلين وأن يترأس اللجنة احدهما.	✓			لجنة غير دائمة ساعدت بالاستشارة

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند
		✓		تضع كل من اللجنتين بموافقة مجلس الإدارة إجراءات عمل خطية تنظم عملها و تحدد التزاماتها.	٣
		✓		تقدم كل من اللجنتين قراراتهما وتوصياتهما إلى مجلس الإدارة وتقريراً حول أعمالها إلى اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة.	٥
					-٢

رقم البند	القاعدة	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب
٧-١	تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بالمهام التالية : ١. التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر . ٢. إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب في الشركة ومراجعتها بشكل سنوي . ٣. تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.	✓			
		✓			
		✓			

				<p>٤. إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي.</p>		
				<p>تتمتع لجنة الترشيحات والمكافأة بالصلاحيات التالية:</p> <p>١. طلب أي بيانات أو معلومات من موظفي الشركة الذين يتوجب عليهم التعاون لتوفير هذه المعلومات بشكل كامل ودقيق.</p> <p>٢. طلب المشورة القانونية أو المالية أو الإدارية أو الفنية من أي مستشار خارجي.</p> <p>٣. طلب حضور أي موظف في الشركة للحصول على أي إيصاحات ضرورية.</p>		

٢- اجتماعات مجلس الإدارة

رقم الند	القاعدة	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	* الأسباب
١-١	يتم الإفصاح عن عدد اجتماعات مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	✓			

٣- اجتماعات الهيئة العامة

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	
			✓	يوجه مجلس الإدارة الدعوة إلى كل مساهم لحضور اجتماع الهيئة العامة بالبريد الإلكتروني الخاص بالمساهم ، قبل ٢١ يوماً من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع، على أن يتم إعداد الترتيبات والإجراءات المناسبة لعقد الاجتماع بما في ذلك اختيار المكان والزمان.	٣	١
			✓	يتم الإعلان عن موعد ومكان عقد اجتماع الهيئة العامة في ثلاث صحف يومية محلية ولمرتين على الأقل وعلى الموقع الإلكتروني للشركة.	٦	٢-٢

٣-					يتم الالتزام بعدم إخراج أية مواضع جديدة في الاجتماع غير مدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة المرسل سابقا للمساهمين .		
٤-	٥				يقوم المساهم الراغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بإرسال نبذة تعريفية عنه قبل انتهاء السنة المالية للشركة والتي تسبق السنة التي سيعقد فيها اجتماع الهيئة العامة لانتخاب المجلس.		
٥-	٥				يقوم مجلس إدارة الشركة بإرفاق النبذة التعريفية للمساهم الراغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بالدعوة الموجهة للمساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة.		

٤- حقوق المساهمين

أ- الحقوق العامة :

الأسباب	نم	طبق	طبق	القاعدة	رقم	
	يطلق	حزبياً	بالتام		البنء	
			✓	يتمتع المساهمين في الشركة بالحقوق العامة التالية:	١	
			✓	الحصول على الأرباح السنوية للشركة خلال ثلاثين يوم من صدور قرار الهيئة العامة بتوزيعها.	٢	
			✓	أولوية الاكتتاب في أية إصدارات جديدة من الأسهم للشركة قبل طرحها للمستثمرين الآخرين.	٧	

				اللجوء إلى وسائل حل النزاعات بالطرق البديلة بما في ذلك الوساطة والتحكيم، نتيجة مخالفة التشريعات الناظمة أو النظام الأساسي للشركة أو الخطأ أو التقصير أو الإهمال في إدارة الشركة أو إقضاء المعلومات ذات الطبيعة السرية للشركة.	٨	
				طلب عقد اجتماع هيئة عامة غير عادي وذلك للمطالبة بإقالة مجلس إدارة الشركة أو أي عضو فيه، للمساهمين الذين يملكون ٢٠% من أسهم الشركة.	١١	
				طلب إجراء تدقيق على أعمال الشركة ودفاترها، للمساهمين الذين يملكون ١٠% من أسهم الشركة.	١٢	

ب- المحقق ضمن صلاحيات الهيئة العامة :

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الفاصلة	رقم البند	
				تتمتع الهيئة العامة بصلاحيات واسعة وخصوصاً صلاحية اتخاذ القرارات التي تؤثر على مستقبل الشركة بشكل مباشر ومن ضمنها بيع كامل أصول الشركة او جزء مهم قد يؤثر على تحقيق اهداف وغايات الشركة.	١٣	١

٥- الإفصاح والشفافية

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	
			✓	تضع الشركة إجراءات عمل خطية وفقاً لسياسة الإفصاح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة لتنظيم شؤون الإفصاح عن المعلومات ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتنشيعات النافذة.	١	-١
			✓	توفر الشركة المعلومات الإفصاحية للمساهمين والمستثمرين بما في ذلك الإفصاحات المتعلقة بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة.	٢	-٢
			✓	تقوم الشركة باستخدام موقعها الإلكتروني على شبكة الإنترنت لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات.	٤	-٣

				تقوم الشركة بالإفصاح عن سياساتها وبرامجها تجاه المجتمع المحلي والبيئة.	٥	٤-
--	--	--	--	--	---	----

أ- لجنة التدقيق

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	
			✓	يتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدراية في الأمور المالية والمحاسبية وأن يكون لدى أحدهم على الأقل خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة أو الأمور المالية أو أن يكون حاملاً لمؤهل علمي أو شهادة مهنية في المحاسبة أو المالية أو المجالات الأخرى ذات العلاقة.	١	١-

٢-١					تضع الشركة جميع الإمكانات اللازمة تحت تصرف اللجنة بما يمكنها من أداء عملها بما في ذلك الاستعانة بالخبراء كلما كان ذلك ضرورياً.	٣	
٣-١					تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع بمدقق الحسابات الخارجي للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية أو من يمثلها، مرة واحدة على الأقل في السنة.	٤	

ب- مهام لجنة التدقيق

الأسباب	لا يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	القاعدة	رقم البند	
				تقوم اللجنة بمتابعة مدى تقيد الشركة والنزاهة بتطبيق أحكام التشريعات النافذة ومتطلبات الجهات الرقابية.	٤	١-١

١٢	٢	تقوم اللجنة بمراجعة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إقرارها.				

ج- مدقق الحسابات الخارجي

الأسباب	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الاقاعدة	رقم البند	
				يمارس مدقق الحسابات الخارجي واجباته لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد على أن لا يتولى الشريك المسؤول في مدقق الحسابات الخارجي تدقيق حسابات الشركة لأكثر من أربع سنوات متتالية ويجوز إعادة تكليفه بتدقيق حسابات الشركة بعد مرور سنتين على الأقل.	٢	١

٢	٣/ب	تلتزم الشركة بأن لا يقوم مدقق الحسابات الخارجي بأية أعمال إضافية أخرى لصالح الشركة كتقديم الاستشارات الإدارية والفنية.	✓			
٣	٤	تلتزم الشركة بعدم تعيين أي من موظفي مكتب مدقق الحسابات الخارجي في الإدارة العليا للشركة إلا بعد مرور سنة على الأقل من تركه تدقيق حسابات الشركة.	✓			